



قرار رقم ( ٣١٠٩ ) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٠ / ١٥ / ٢٠٢٣

بشأن قيد وسيطي التأمين

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٩/٢/٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

**قرر**

**المادة الأولى:** يقيد وسيطي التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطاء تأمين بشركة بيوند لوساطة التأمين وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلاً منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

| م | اسم الوسيط                          | كود الهيئة | الشركة               | الرقم القومي   |
|---|-------------------------------------|------------|----------------------|----------------|
| ١ | باكينام احمد فوزى عبد الحميد المصرى | ٥١١٣٣      | بيوند لوساطة التأمين | ٢٩٤٠٤٠١٢١٠٨٨٢٩ |
| ٢ | نورا احمد محمد يحيى                 | ٥١١٣٤      | بيوند لوساطة التأمين | ٢٩٩٠١٣١٠٢٠٠٦٨٥ |

**المادة الثانية:** على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح